

سمر الله الزهر الرحيم وبه نستعين
 المهد لله رب العالمين والعاقة للنفق والاعلان الاعلى
 الظاهري واسهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك يوم
 الدين واسهد ان سيدنا محمد اعبده ورسوله سيدنا ولينا
 والاخيرين صلي الله عليه وعلى اله واصحابه صلاة وسلاما في كل
 وقت وحين وبعد فقد سألني بعض الاعزة علي ان اصنع شرحا
 لطيفا للآيات المنظومة في القاعة المشهورة في تنجية الاصول
 الغرر الاصول بحل الفاظها ويتمم مرادها فاجتهد في ذلك بعون
 القادر المالك قال الناظر رحمه الله تعالى **يتبع الفرع في التسمية**
ابا اعلم ان الولد الحادث يبي مختلف في الحكم على الالة انقسام
 الاولاد ما يعتبر بطلاب خاصة وذلك في سبعة اشيا التسمية
 وتوابعه والحرية اذ اكان ابن امته او من امة عمره يمتها
 او ظنها من وجهته الحرية او امته او من امة فرعه والكفاة والولاية
 فانه يكون على الولد الموالج الاب وقد رحرية حيث قلنا ان
 ولد المبعوض مبعوض وهو من اي مروج ومهر المثل وسهم
 لذوي القربى **والام في الرق والحرية** الثاني ان الولد يعتبر
 بلام خاصة وذلك في سببين الحرية اذ اكان ابوة كقبلا
 والرق اذ اكان ابوة حلا وامة رقيقة الا في صور ولد امته
 كمن عجزت بها ومن ظنه من وجهته الحرية او امته وولد امة فرعه

وهل

وجمل حرته من مسلم **والاخر الاخر الثالث** ما يمت به باحدهما
 غير معين فمتبع اخضعها في وجوب الرقاة فلو تولدوا حرين اهل الرق
 والاخر كزني الرقاة البقر لانه المتعين والاخر فلو تولدوا ابوي
 وغار فلان الرقاة **والدين الاعلى** اي يتبع الفرع اسرق ابويه والابوي
 فلو تولدوا بين كافر ومسلم كان مسلما **والذي اسند في جزا ودية**
 بالتشديد للوزن اي يتبع اعظمها في ضمان الصلوات والدية والفرقة
واحد الاصليني رجسا اي نجاسة المتولد بين كلب وسباع
 فهو نجس العين **ودخا** فلو تولدوا بين كفاي ووثنية لم ير محل ذكائه
وبكاحا فلو تولدوا بين كفاي ووثنية لم ير محل كاحها **والاحل**
 اي يتبع احسن اصلية في نحر سرتنا وله **والاصحبه** فلا يجوز لها
 تولدوا بين مايجزي فيها وبين ما لا يجزي كغير شاة وطهي ومثلها
 العقيقة وتتبعه في استحقاق سهم الغنمة وولد المذبة والمعلق
 عتقها بصفة لا يتبعها في الفتح الا اذا كانت حامله عند العقد
 او وجود الصفة وولد الكاتبة الحادث بعد الكتابة يتبعها
 في اوقافها بالكتابة ولا شيء عليه وولد الاضحية والهدى الواجب
 بالقبول له المذمومة كما في المنهاج وهو المعتمد والامبية يتبعها
 ويقابله جزوين الثمن وولد المهرونة والجانية والموجرة والمعارفة
 والموصي بها او بمنفقها او قد جلت في الصور بين الوصية
 وموت الموصي سواء ولدته قبل الموت ام بعده وولد الموقوف

Copyrighted material